

King Saud University

ولم يكن ولو كان الميت رجلا لم ينسأ وجهه ويد يوالي
الرفيق ان لم يكن مع رجل يعسله وامرأة تجاربه
فان كانت امرأة تجاربه عسلته وسرت عورته
وان كان مع الميتة ومحمد عسلها من قوف يوب يسر
جميع حسابها ونسجبت ان تيقن الميت في وثركاته
انواب او حسة او سبعة وما جعل له من اثاره ونسبه
ومجاهد وذلك محسوب في عدد الانواب الوتر وقد
لقن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثه انواب نسبه
ادرج ونهاد راجا صلى الله عليه وسلم وباس ان نص
الميت ونسبه ان يحفظ ويجعل الخروط بي الكفا
نفسه وموضع السجود منه ونسبه

والخص بعض العظماء في المرافعة لسيه ستم
ولم يكن ذلك عند ذلك امر معونه وباس بالبط
بالد موع جيبه وحسن التعري والتصبر اجل من
استطاع ويتهى من الصراخ والتساجه وليس في غسل
الميت حد ولكن يتقي ويقتل ليرتجوا وسيد ويجعل
في الحرم كالموت في حرمه وفيه اطفاءه وان جعل
له ستر ويمسك بطنه وعصره ويقف وان وصي وضو
الصلاة تحسن وليس يواجب ويقبل الجنبه في غسله
وان اجلس فذلك واسع وكباس تحصل احده
الرجليه ما حبه من غير ضرر والراه مرت في السج
لا ينامها وكذا ويحرم من الرجال فليس لهم الرجوع

الميتة التي لا يمسها ولا يمسها ولا يمسها
فان لم يكن مع الميتة رجل يعسله وامرأة تجاربه
فان كانت امرأة تجاربه عسلته وسرت عورته
وان كان مع الميتة ومحمد عسلها من قوف يوب يسر
جميع حسابها ونسجبت ان تيقن الميت في وثركاته
انواب او حسة او سبعة وما جعل له من اثاره ونسبه
ومجاهد وذلك محسوب في عدد الانواب الوتر وقد
لقن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثه انواب نسبه
ادرج ونهاد راجا صلى الله عليه وسلم وباس ان نص
الميت ونسبه ان يحفظ ويجعل الخروط بي الكفا
نفسه وموضع السجود منه ونسبه

الميتة التي لا يمسها ولا يمسها ولا يمسها
فان لم يكن مع الميتة رجل يعسله وامرأة تجاربه
فان كانت امرأة تجاربه عسلته وسرت عورته
وان كان مع الميتة ومحمد عسلها من قوف يوب يسر
جميع حسابها ونسجبت ان تيقن الميت في وثركاته
انواب او حسة او سبعة وما جعل له من اثاره ونسبه
ومجاهد وذلك محسوب في عدد الانواب الوتر وقد
لقن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثه انواب نسبه
ادرج ونهاد راجا صلى الله عليه وسلم وباس ان نص
الميت ونسبه ان يحفظ ويجعل الخروط بي الكفا
نفسه وموضع السجود منه ونسبه